

وزارة التضامن الاجتماعى**قرار وزارى رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠٠٩****صادر بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٠٩****وزير التضامن الاجتماعى**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على موافقة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة فى ١٨/٨/٢٠٠٩ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

حل الجمعيات الآتى بيانها والمقيدة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات طبقاً لنص المادة (٤٢) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

(المادة الثانية)

تؤول أموال هذه الجمعيات طبقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى لهذه الجمعيات .

(المادة الثالثة)

يعين السادة المذكورون بالبيان التالى للقيام بأعمال التصفية لهذه الجمعيات نظير مكافأة مالية قدرها ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه) لكل مصفٍ من صافى قيمة التصفية أو من حساب صندوق إعانة الجمعيات فى حالة عدم وجود رصيد للجمعية ، على أن تتم أعمال التصفية خلال ثلاثة شهور من تاريخ صدور القرار وبيانها كالتالى :

م	اسم الجمعيات الأهلية	رقم الشهر وتاريخه	اسم المصفى	الجهة التى تؤول إليها أموال هذه الجمعيات
١	جمعية السودان الخيرية	٢٦٧ لسنة ١٩٩٤	أ/ نعمات محمود ليسى أ/ عمرو حسنى	جمعية أبناء الدهوان النوبية الخيرية
٢	جمعية الشروق للتعليم والتربية الإسلامية	٥٤٩ لسنة ٢٠٠٢	أ/ محمود عبد العال أ/ إسماعيل محمد فوزى	جمعية الفاروق الإسلامية

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر فى الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

أ. د/ على المصيلحى